

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ مصطفى العدوي

هل يجوز للمخالع "الذي خلعتة زوجته" أن يأخذ أكثر مما أعطاه ؟ للكاتب :

جوز هذا بعض الفقهاء كالمالكية لقول الله تعالى " فلا جناح عليهما فيما افتدت به " إلا أن بعض أهل العلم قالوا أنه لا يأخذ إلا الذي أعطاه " وهذا الذي اختاره " لقول النبي صل الله عليه وسلم " أتردين عليه حديقته " والسنة تبين الكتاب العزيز والله أعلم

الرابط الاصيلي